

٣٠ - بَابُ فِي النَّارِ تَعَدَّى

٤٥٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ح وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التَّنِيسِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أُمْبَارِكٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الصَّنْعَانِيُّ كِلَاهُمَا، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ مُبَيْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّارُ جَبَّارٌ». [صحيح، ابن ماجه (٢٦٧٦)].

٣١ - بَابُ فِي جَنَائَةِ الْعَبْدِ يَكُونُ لِلْفُقَرَاءِ

٤٥٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ غُلَامًا لِأَنَاسٍ قُتِرَاءَ قَطَعَ أُذُنَ غُلَامٍ لِأَنَاسٍ أَعْيَبَاءَ، فَأَتَى أَهْلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَنَاسٌ قُتِرَاءَ فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا. [صحيح، النسائي (٤٧٥١)].

٣٢ - بَابُ فِيْمَنْ هَتَلَ فِي عِمِّيًّا بَيْنَ قَوْمٍ

٤٥٩٥ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لِحَدَّثْتُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَبِيرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ فِي عِمِّيًّا أَوْ رَمِيًّا يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِخَجَرٍ أَوْ بِسَوْطٍ، فَعَقَلَهُ عَقْلٌ حَطِي، وَمَنْ قَتَلَ عَمْدًا فَقَوَدَ يَدَيْهِ، فَمَنْ خَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَتَهُ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». [صحيح، مضي (٤٥٤٠)].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَوَّلُ كِتَابِ السُّنَّةِ

١ - بَابُ شَرْحِ السُّنَّةِ

٤٥٩٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَفَتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَفَتَرَقَ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً». [حسن صحيح، ابن ماجه (٣٩٩١)، صحيح الجامع الصغير (١٠٨٣)].

٤٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ نَحْوَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَوَازِيُّ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْهُوزَلِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّهُ قَامَ فِينَا فَقَالَ: أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ، ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ» زَادَ ابْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو فِي حَدِيثَيْهِمَا: «وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ لِصَاحِبِهِ» وَقَالَ عَمْرُو: «الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَتَّقِي مِنْهُ عِزْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ». [حسن، الصحيحه

٢ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجِدَالِ وَاتِّبَاعِ الْمُتَشَابِهِ مِنَ الْقُرْآنِ

٤٥٩٨ - حَدَّثَنَا الْمُغَنَّبِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّشَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكِمُكَ إِلَى: ﴿أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ». [متفق عليه].

٣ - بَابُ مُجَانَبَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَبَعْضِهِمْ

٤٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ». [ضعيف، الضعيفة (١٣١٠)].

٤٦٠٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدًا كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ. وَذَكَرَ ابْنُ السَّرْحِ قِصَّةَ تَخَلُّفِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، ثُمَّ سَأَلَ خَبَرَ تَنْزِيلِ تَوْبَتِهِ. [متفق عليه، الإرواء (٢٧٧)].

٤ - بَابُ تَرْكِ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ

٤٦٠١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي، وَقَدْ تَشَمَّقَتْ يَدَايَ، فَخَلَّفُونِي بِرُغَمْرَانَ، فَغَدَوْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ: «أَذْهَبْ فَأَغْسِلْ هَذَا عَنكَ». [حسن، مضي (٤١٧٦) بسمه له].

٤٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ، عَنْ سُمَيْةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُ اغْتَلَّ بَعِيرٌ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُمَيٍّ، وَعِنْدَ رَيْتَبَ فَضَلُّ ظَهْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَيْتَبَ: «أَعْطَهَا بَعِيرًا» فَقَالَتْ: أَنَا أُعْطِي تِلْكَ الْيَهُودِيَّةَ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَجَرَهَا ذَا الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ وَبَعْضَ صَفَرٍ. [ضعيف، غابة اليرام (٤١٠)].

٥ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجِدَالِ فِي الْقُرْآنِ

٤٦٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ -، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرًا». [حسن صحيح، الروض النضير (١١٢١ ر ١١٢٥)، المشكاة (٢٣٦)، التعليق الرغيب (١ / ٨٢)، صحيح الجامع الصغير (٦٦٨٧)].

٦ - بَابُ فِي لُزُومِ الشَّئَةِ

٤٦٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، بْنُ جَدَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ كَثِيرٍ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ حَرِيرِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُرِيْتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانٌ عَلَى أَرِيكِيهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ خَلَالٍ فَأَجْلُوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ الشَّيْبِ، وَلَا لُقْطَةٌ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ يَسْتَفْنِي عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرَؤَهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْرَؤَهُ فَلَهُ أَنْ يَغْفِيَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاءِهِ». [صحيح، ابن ماجه (١٢)].

- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَغْنِي ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ لِابْنِ عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَاتِبُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدْرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَكْذِبُونَ بِالْقَدْرِ». [حسن، ابن ماجه (٤٠٦١)].

٤٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفْطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا أَلْفَيْسَ أَحَدَكُمْ مَثَكِنًا عَلَى أَرِيكِيهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي بِمَا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا نَذْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ابْتِغَاءَهُ». [صحيح، ابن ماجه (١٣)].

٤٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ»، قَالَ ابْنُ عَيْسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ صَنَعَ أَمْرًا عَلَى غَيْرِ أَمْرِنَا فَهُوَ رَدٌّ». [متفق عليه، ابن ماجه (١٤)].

٤٦٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ ابْنُ مَغْدَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو السَّلْمِيُّ وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: أَتَيْتَنَا الْعُرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ وَهُوَ يَمُنُّ نَزَلَ فِيهِ: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلُوا لِيْتَخِذُوا قُلُوبَهُمْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَارِيَةٌ وَفَلْنَا: أَتَيْتَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَسِبِينَ، فَقَالَ الْعُرْبَاضُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُوبُ وَوَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبَدْنَا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُخَدَّاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُخَدَّاتَةٍ بِدَعَةٍ، وَكُلُّ

بِدَعَةٍ صَلَاةٌ». [صحيح، ابن ماجه (٤٢)].

دَلِيلٌ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يُحَدِّثُنَا عَنِ النَّضْرِ، ح وَحَدَّثَنَا هَذَا بُنُ السَّرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ كَثِيرٍ وَمَعْنَاهُمْ، قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدْرِ، فَكَتَبَ: أَمَا بَعْدُ أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْإِقْتِسَادِ فِي أَمْرِهِ، وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَتَرْكِ مَا أَخَذَتْ الْمُحَدِّثُونَ بَعْدَ مَا جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ، وَكُفُوا مُؤْتَنَتَهُ، فَعَلَيْكَ بِالزُّوْمِ السُّنَّةِ، فَإِنَّهَا لَكَ - بِإِذْنِ اللَّهِ - عِصْمَةٌ، ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعِ النَّاسُ بَدْعَةَ إِلَّا قَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ ذَلِيلٌ عَلَيْهَا أَوْ عِبْرَةٌ فِيهَا، فَإِنَّ السُّنَّةَ إِذَا سَنَّهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا - وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ كَثِيرٍ: مَنْ قَدْ عَلِمَ - مِنْ الْحَطِّ، وَالزَّلَلِ، وَالْحَقِيقِ، وَالتَّعَمُّقِ، فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَيَبْصُرُ نَافِذٌ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَيَفْضِلُ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ، وَلَيْنَ قُلْتُمْ إِذَا حَدَّثَ بَعْدَهُمْ مَا أَخَذْتَهُ إِلَّا مِنْ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِهِمْ، وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصِرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسِرٍ، وَقَدْ قَصَرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدَى مُسْتَقِيمٍ، كَتَبْتُ تَسْأَلُ عَنِ الْإِفْرَارِ بِالْقَدْرِ فَعَلَى الْحَبِيرِ - بِإِذْنِ اللَّهِ - وَقَعْتُ، مَا أَعْلَمُ مَا أَخَذَتْ النَّاسُ مِنْ مُخَدَّنَةٍ وَلَا ابْتِدَعُوا مِنْ بَدْعَةٍ هِيَ أَيْنُ أَمْرًا، وَلَا أَثْبَتَ أَمْرًا مِنَ الْإِفْرَارِ بِالْقَدْرِ، لَقَدْ كَانَ ذَكَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجُهَلَاءُ، يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي كَلَامِهِمْ وَفِي شِعْرِهِمْ، يُعْزُونَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا فَاتَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ بَعْدَ إِلَّا شِدَّةً، وَلَقَدْ ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ وَلَا حَدِيثَيْنِ، وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ، فَتَكَلَّمُوا بِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَبَعْدَ وَفَاتِهِ، بَقِينَا وَتَسْلِيمًا لِرَبِّهِمْ، وَتَضَعِيقًا لِأَنْفُسِهِمْ، أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ لَمْ يُحِطْ بِهِ عِلْمُهُ، وَلَمْ يُخَصِّصْ كِتَابُهُ، وَلَمْ يَمُضْ فِيهِ قَدْرُهُ، وَإِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ لَفِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ، مِنْهُ انْتَبَسُوهُ، وَمِنْهُ تَعَلَّمُوهُ، وَلَيْنَ قُلْتُمْ: لِمَ أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةً كَذَا؟ لِمَ قَالَ كَذَا؟ لَقَدْ قَرَعُوا مِنْهُ مَا قَرَأْتُمْ، وَعَلِمُوا مِنْ تَأْوِيلِهِ مَا جَهَلْتُمْ، وَقَالُوا بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ بِكِتَابِ وَقَدْرِ، وَكَيْتِبِ الشَّقَاوَةِ، وَمَا يُقَدَّرُ يَكُنْ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا تَمْلِكُ لِأَنْفُسِنَا ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، ثُمَّ رَغِبُوا بَعْدَ ذَلِكَ وَرَهَبُوا. [صحیح مقطوع، تیسیر الانتفاع / النضر بن عمری].

٤٦١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ لِابْنِ عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَايِبُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدْرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدْرِ». [حسن، ابن ماجه (٤٠٦١)].

٤٦١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا سَعِيدٍ أَخْبِرْنِي عَنْ آدَمَ، أَلِلسَّمَاءِ خُلِقَ أَمْ لِلْأَرْضِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ لِلْأَرْضِ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ اغْتَصَمَ فَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الشَّجَرَةِ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْهُ بَدٌّ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا أَنْتَ عَلَيْهِ

بِقَتْنَيْنِ ﴿١١﴾ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالٍ الْجَحِيمِ ﴿١٢﴾، قَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا يَفْتِنُونَ بِضَلَالَتِهِمْ، إِلَّا مَنْ أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَحِيمِ. [حسن الإسناد مقطوع].

٤٦١٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلذَّكَاءِ خَلْفَهُمْ﴾ قَالَ: خَلَقَ هُوَ لَاءِ لِهَيْدِهِ، وَهُوَ لَاءِ لِهَيْدِهِ. [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٦١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: ﴿مَا أَنْتَ عَلَيْهِ بِقَتْنَيْنِ ﴿١١﴾ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالٍ الْجَحِيمِ ﴿١٢﴾﴾ قَالَ: إِلَّا مَنْ أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ أَنَّهُ يَصَلِّيَ الْجَحِيمِ. [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٦١٧ - حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ: كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: لِأَنَّ يُشَقِّطَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَقُولُ: الْأَمْرُ بِيَدِي. [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٦١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا الْحَسَنُ مَكَّةَ، فَكَلَّمَنِي فَقَهَاءُ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ أَكَلَّمَهُ فِي أَنْ يَجْلِسَ لَهُمْ يَوْمًا يَعْظُمُهُمْ فِيهِ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَاجْتَمَعُوا فَخَطَبَهُمْ فَمَا رَأَيْتُ أَحْطَبَ مِنْهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ خَلَقَ الشَّيْطَانَ؟ فَقَالَ: شَبَّحَانَ اللَّهَ!! هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ؟ خَلَقَ اللَّهُ الشَّيْطَانَ، وَخَلَقَ الْخَيْرَ، وَخَلَقَ الشَّرَّ، قَالَ الرَّجُلُ: فَأَتَاهُمُ اللَّهُ كَيْفَ يَكْذِبُونَ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ. [صحيح مثله (٤٦١٧)].

٤٦١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ ﴿كَذَلِكَ سَأَلْتَهُمْ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ قَالَ: الشُّرُكُ. [صحيح مثله (٤٦١٨)].

٤٦٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ غَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ غُبَيْدِ الصَّيْدِ، عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﴿وَجِئِلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ قَالَ: يَشْتَهُونَ وَيَسَّرَ الْإِيمَانَ. [ضعيف الإسناد مقطوع].

٤٦٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ بِالسَّامِ، فَتَادَانِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، فَالْتَمَسْتُ فَإِذَا رَجَاءُ بْنُ حَيَّوَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَوْنٍ مَا هَذَا الَّذِي يَذْكُرُونَ؟ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَكْذِبُونَ عَلَى الْحَسَنِ كَثِيرًا. [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٦٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ يَقُولُ: كَذَبَ عَلَى الْحَسَنِ صُرَبَانٌ مِنَ النَّاسِ، قَوْمُ الْقَدَرِ رَأَيْتَهُمْ، وَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُنْفِقُوا بِذَلِكَ رَأَيْتَهُمْ، وَقَوْمٌ لَهُ فِي قُلُوبِهِمْ شَتَانٌ وَبَعْضُ يَقُولُونَ: أَلَيْسَ مِنْ قَوْلِهِ كَذَا؟ أَلَيْسَ مِنْ قَوْلِهِ كَذَا؟. [صحيح مثله (٤٦٢١)].

٤٦٢٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، أَنَّ يَحْيَى بْنَ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيَّ حَدَّثَهُمْ قَالَ: كَانَ قُوَّةُ بْنُ خَالِدٍ يَقُولُ لَنَا: يَا فِتْيَانُ لَا تَغْلَبُوا عَلَى الْحَسَنِ، فَإِنَّهُ كَانَ رَأْيُهُ الشُّبَّةَ وَالصُّوَابَ. [صحيح مثله (٤٦٢٢)].

٤٦٢٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشِيرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ

ابن عَوْنٍ قَالَ: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّ كَلِمَةَ الْحَسَنِ تَبْلُغُ مَا بَلَغَتْ لَكُنْتَنَا بِرُجُوعِهِ كِتَابًا، وَأَشْهَدْنَا عَلَيْهِ شُهُودًا، وَكُنَّا قُلْنَا كَلِمَةً خَرَجَتْ لَا تُحْمَلُ. [صحيح مطه (٤٦٢٣)].

٤٦٢٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ لِي الْحَسَنُ: مَا أَنَا بِعَائِدٍ إِلَيَّ مِنْهُ أَبَدًا. [صحيح مطه (٤٦٢٤)].

٤٦٢٦ - حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ النَّبِيِّ قَالَ: مَا فَسَّرَ الْحَسَنُ آيَةً قَطُّ إِلَّا عَنِ الْإِثْبَاتِ. [صحيح مطه (٤٦٢٥)].

٨ - بَابٌ فِي التَّفْضِيلِ

٤٦٢٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتَوَكَّأُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ. [البخاري، المشكاة (٦٠٧٦) / الصحيحين الثاني، ظلال الجنة (١١٩٢)].

٤٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيًّا: أَفْضَلُ أُمَّةٍ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ. [صحيح ظلال الجنة (١١٩٠)].

٤٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي زَائِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ. قَالَ: ثُمَّ خَشِيبٌ أَنْ أَقُولَ: ثُمَّ مَنْ؟، فَيَقُولُ عُثْمَانُ. قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ يَا أَبِي؟ قَالَ: مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [البخاري، ظلال الجنة (١٢٠٦)].

٤٦٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي الْفَرَزِيَّيَ - قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَحَقَّ بِالْوِلَايَةِ مِنْهُمَا فَقَدْ حَطَّأَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، وَمَا أَرَاهُ يَوْفَعُ لَهُ مَعَ هَذَا عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ. [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٦٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ الشَّامِكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: الْخُلَفَاءُ خَمْسَةٌ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ﷺ. [ضعيف الإسناد مقطوع].

٩ - بَابٌ فِي الْخُلَفَاءِ

٤٦٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ مُحَمَّدٌ: كَتَبْتُهُ مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: أَحْبَبْنَا مَعْمَرًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظُلَّةً يَطِطُفُ مِنْهَا السَّمْنُ وَالْمَعْسَلُ، فَأَرَى النَّاسَ

يَكْفِفُونَ بِأَيْدِيهِمْ، فَالْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقْبِلُ، وَأَرَى سَبِيحًا وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَأَرَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتُ بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَانْقَطَعَ، ثُمَّ وَصَلَ فَعَلَا بِهِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا أَيُّهَا الْأُمِّي لَتَدَعَيْنِي فَلَا عَجْرَتَيْنِهَا. فَقَالَ: «اغْبِرْهَا» قَالَ: أَمَا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَا مَا يَنْطِفُ مِنَ السَّمَنِ وَالْعَسَلِ فَهُوَ الْقُرْآنُ، لِيُنْهَ وَحَلَاوَتُهُ، وَأَمَا الْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقْبِلُ، فَهُوَ الْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالْمُسْتَقْبِلُ مِنْهُ، وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْلِيكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ بَعْدَكَ رَجُلٌ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ ثُمَّ يَوْصَلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ، أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ: لَتَحَدَّثَنِي أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ فَقَالَ: «أَصَبْتُ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا» فَقَالَ: أَتَسْمَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتَحَدَّثَنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُقْسِمُ». [متفق عليه، مضمي مختصرًا (٣٢٦٨)].

٤٦٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا شَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: فَأَتَى أَنْ يُخْبِرَهُ. [ضعيف الإسناد].

٤٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ كَمَا نَ مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ، فَوَزَنْتُ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ، فَوَجَحْتَ أَنْتَ يَا بَكْرٍ، وَوَزَنَ عُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ، فَوَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، وَوَزَنَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَوَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رَفَعَ الْمِيزَانَ. فَرَأَيْنَا الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [صحيح، الترمذي (٢٤٠٣)].

٤٦٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا؟» فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكِرَاهِيَةَ قَالَ: فَاسْتَأْنَأَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي: فَسَاءَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: «خِلَافَةُ نَبُوَّةٍ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ». [صحيح، ظلال الجنة (١٠٣٣ و ١١٣٥-١١٣٦)].

٤٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَمْرُو بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِي اللَّيْلَةَ رَجُلًا صَالِحًا أَنْ أَبَا بَكْرٍ نِيطُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنِيطُ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَنِيطُ عُثْمَانُ بِعُمَرَ»، قَالَ جَابِرٌ: فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: أَمَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَا تَنْوِطُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فَهُمْ وِلَاةٌ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ يُونُسُ وَشُعَيْبٌ لَمْ يَذْكُرَا عَمْرُو بْنَ أَبَانَ. [ضعيف، الظلال (١١٣٤)].

٤٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ

أَشَعَتْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دُلُومًا دَلَّتْ مِنِّي مِنَ السَّمَاءِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِعَرَاقِبِهَا فَشَرِبَ شُرْبًا ضَعِيفًا، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِعَرَاقِبِهَا فَشَرِبَ حَتَّى تَصْلُعَ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَأَخَذَ بِعَرَاقِبِهَا فَشَرِبَ حَتَّى تَصْلُعَ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِعَرَاقِبِهَا، فَانْتَشَطَتْ وَانْتَضَحَ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ. [ضعيف، الظلال (١١٤١ - ١١٤٢)].

٤٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلِ الرَّهْلِيِّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: لَتَمَحْرُنَ الرُّومُ الشَّامَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا لَا يَمْتَنِعُ مِنْهَا إِلَّا دِمَشْقُ وَعَمَّانَ. [ضعيف الإسناد مقطوع].

٤٦٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَامِرٍ الْمُرُوبِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْعَلَاءِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْأَعْيَشِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ سَلْمَانَ يَقُولُ: سَيَأْتِي مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ الْعَجَمِ يَظْهَرُ عَلَى الْمَدَائِنِ كُلِّهَا، إِلَّا دِمَشْقَ. [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٦٤٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَوْضِعُ فَنَسَطِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَلَاحِمِ أَرْضٌ يُقَالُ لَهَا: الْغُوطَةُ». [صحيح، انظر الحديث (٤٢٩٨)].

٤٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو ظَفَرٍ عَبْدُ السَّلَامِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ مَثَلَ عُثْمَانَ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ يَقْرُؤُهَا وَيُفَسِّرُهَا: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ادْعُ إِلَى مَتَابِعِي وَأَوِّعَ لِي الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لِيُؤْمِنُوا بِي وَبِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَبِالْحَقِّ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رُسُلًا يَلْقَوْنَ الْكُفْرَ وَكَرِهُوا عَلَيْهِمْ﴾. [ضعيف مقطوع].

٤٦٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّلَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْمُخَبَّرِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خَالِدِ الضَّمِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَخْطُبُ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: رَسُولُ أَحَدِكُمْ فِي حَاجَتِهِ أَكْرَمُ عَلَيْهِ أُمَّ خَلِيفَتُهُ فِي أَهْلِهِ؟، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لِلَّهِ عَلَيَّ أَلَّا أُصَلِّيَ خَلْفَكَ صَلَاةً أَبَدًا، وَإِنْ وَجَدْتُ قَوْمًا يُجَاهِدُونَكَ لِأَجَاهِدُكَ مَعَهُمْ. زَادَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: فَقَاتَلَ فِي الْحَجَّاجِ حَتَّى قُتِلَ. [ضعيف الإسناد مقطوع].

٤٦٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: اتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ لَيْسَ فِيهَا مَثْوِيَّةٌ، وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا لَيْسَ فِيهَا مَثْوِيَّةٌ، لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَاللَّهُ لَوْ أَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَخَرَجُوا مِنْ بَابٍ آخَرَ لَحَلَّتْ لِي دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، وَاللَّهُ لَوْ أَخَذْتُ رِبْعَةَ بَحْصَرٍ لَكَانَ ذَلِكَ لِي مِنَ اللَّهِ حَلَالًا، وَيَا عَدِيرِي مِنْ عَيْدٍ هَذَا لِي دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، وَاللَّهُ مَا هِيَ إِلَّا رَجَزٌ مِنْ رَجَزِ الْأَعْرَابِ مَا أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَعَدِيرِي مِنْ هَذِهِ الْحَمْرَاءِ يَزْعُمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَزِي بِأَلْحَجْرِ فَيَقُولُ إِلَى أَنْ يَقَعَ الْحَجَرُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ، فَوَاللَّهِ لَأَدْعُنَّهُمْ كَالْأَمْسِ الدَّابِرِ، قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لِلْأَعْمَشِ، فَقَالَ: أَنَا وَاللَّهِ

سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [صحيح الإسناد إلى الحجاج، وهو الظالم المير].

٤٦٤٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: هَذِهِ الْحَمْرَاءُ هَبْرَ هَبْرَ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ قَدْ قَرَعْتُ عَصَا بَعْضًا لَأَدْرَنْتُهُمْ كَالْأَمْسِ الدَّاهِبِ، يَعْنِي: الْمَوَالِي. [صحيح أيضًا].

٤٦٤٥ - حَدَّثَنَا قُطَيْبُ بْنُ نُسَيْرٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ -، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ: جُمِعَتْ مَعَ الْحَجَّاجِ فَخَطَبَ، فَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ قَالَ فِيهَا: فَاسْتَمِعُوا وَأَطِيعُوا لِخَلِيفَةِ اللَّهِ، وَصَفِيهِ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَلَوْ أَخَذْتُ رِبْعَةَ بِمَضْرٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْحَمْرَاءِ. [صحيح إلى الحجاج الظالم].

٤٦٤٦ - حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ أَوْ مُلْكُهُ مَنْ يَشَاءُ». [حسن صحيح، الترمذي (٢٣٤١)، الصحيحة (٤٥٩)]. قَالَ سَعِيدٌ: قَالَ لِي سَفِينَةُ: أَمْسِكَ عَلَيْكَ أَبَا بَكْرٍ سَتَيْتَيْنِ، وَعَمْرُو عَشْرًا، وَعُثْمَانُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ، وَعَلِيٌّ كَذَا. قَالَ سَعِيدٌ: قُلْتُ لِسَفِينَةَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يُزْعَمُونَ أَنَّ عَلَيْكَ الْكَلِيْلَةَ لَمْ يَكُنْ بِخَلِيفَةٍ، قَالَ: كَذَبَتْ أَسْتَاهُ نَبِيِّ الرَّزْقَاءِ، يَعْنِي نَبِيَّ مَرْوَانَ. [حسن].

٤٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ - أَوْ مُلْكُهُ مَنْ يَشَاءُ». [حسن صحيح، انظر ما قبله (٤٦٤٦)].

٤٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ وَشَفِيَّانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمِ الْعَازِنِيِّ، ذَكَرَ شَفِيَّانَ رَجُلًا فِيمَا بَيْنَهُ، وَيَسَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ظَالِمِ الْعَازِنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ فُلَانٌ إِلَى الْكُوفَةِ أَقَامَ فُلَانٌ حَطِيطًا، فَأَخَذَ بِيَدِي سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا الظَّالِمِ، فَأَشْهَدُ عَلَى الشَّعْبَةِ إِنَّهُمْ فِي الْحَجَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ إِشْمَ - قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ أَنْتُمْ -، قُلْتُ: وَمَنْ الشَّعْبَةُ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهُوَ عَلَى جِرَاءٍ» «أَثْبَتَ جِرَاءٍ، إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ» قُلْتُ: وَمَنْ الشَّعْبَةُ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرُو وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قُلْتُ: وَمَنْ الْعَاشِرُ؟ فَتَلَّكَأَ هُنَيْيَةً، ثُمَّ قَالَ: أَنَا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ شَفِيَّانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ ابْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمِ يَأْسِتَادِهِ نَحْوَهُ. [صحيح، ابن ماجه (١٣٤)].

٤٦٤٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ التَّمَرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

الْأَخْسَنُ أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ رَجُلٌ عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: «عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَزَبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شِئْتُ لَسَمَّيْتُ الْعَاشِرَ، قَالَ: فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ. [صحيح، ابن ماجه (١٣٣)].

٤٦٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْمُنْتَنِي النَّخَعِيُّ، حَدَّثَنِي جَدِّي رِيَّاحُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ فُلَانٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، وَعِنْدَهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ، فَجَاءَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بِنِ عَمْرِو بْنِ نَفِيلٍ، فَرَحَّبَ بِهِ وَحَيَّاهُ، وَأَقْعَدَهُ عِنْدَ رِجْلِهِ عَلَى السَّرِيرِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يَقَالُ لَهُ: فَيْسُ بْنُ عَلْقَمَةَ، فَاسْتَقْبَلَهُ فَسَبَّ وَسَبَّ، فَقَالَ سَعِيدٌ: مَنْ يَسُبُّ هَذَا الرَّجُلَ؟ قَالَ: يَسُبُّ عَلَيْنَا، قَالَ: أَلَا أَرَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسَبُّونَ عِنْدَكَ، ثُمَّ لَا تُنْكِرُ وَلَا تُغَيِّرُ؟! أَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - وَإِنِّي لَعْنِي أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ، فَيَسْأَلَنِي عَنْهُ غَدًا إِذَا لَقَيْتُهُ -: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ»، وَسَاقَ مَعْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَشْهَدُ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُغْبِرُ فِيهِ وَجْهَهُ، خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عُمْرَهُ، وَلَوْ عُمَرَ عُمْرُ نُوحٍ». [صحيح، ابن ماجه (١٣٣)].

٤٦٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْمَعْنَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا فَتَبِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَضَرَبَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «أَبُتُّ أَحَدًا، نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ». [البخاري، الترمذي (٣٩٦٤)، الصحيحة (٨٧٥)].

٤٦٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ الرَّمْلِيِّ: أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَدْنٍ تَحْتَ الشَّجَرَةِ». [مسلم، الترمذي (٤١٣٣)، السنة لابن أبي عاصم (٨٦٠)].

٤٦٥٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّانٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ مُوسَى: «فَلَعَلَّ اللَّهُ» وَقَالَ ابْنُ سَيَّانٍ: «أَطَّلَعَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اغْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ». [متفق عليه، علي، وقد مضى حديثه برقم (٢٦٥٠)].

٤٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ ثَوْرٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَزُورَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَأَتَاهُ - يَعْنِي عَزُورَةَ بِنِ مَسْعُودٍ - فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَلَّمَا كَلَّمَهُ أَحَدٌ يَلْحِقِيهِ، وَالْمُغِيرَةُ بِنِ شُعْبَةَ قَائِمَةً عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ السِّيفُ، رَعَايَهُ الْمُجَفَّرُ، فَضَرَبَ يَدَهُ بِتَعْلِ السِّيفِ وَقَالَ: أَخْرَجْتُكَ عَنْ لِحْيَتِي،

فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمُعِيرَةُ بِنْتُ شُعْبَةَ. [البخاري، وقد مضى جسامه (٢٧٦٥)].

٤٦٥٥ - حَدَّثَنَا هَذَا بِنُ الشَّرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَزْبٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالْنِيِّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ مَوْلَى آلِ جَعْفَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَرَانِي بَابَ الْجَنَّةِ الَّذِي تَدْخُلُ مِنْهُ أُمَّتِي» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَكَ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي». [ضعيف، المشكاة (٦٠٢٤)].

٤٦٥٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ إِتَّاسٍ الْجُرَيْرِيَّ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْمُغَفَلِيِّ، عَنِ الْأَفْرَعِ مَوْذِنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: بَعَثَنِي عُمَرُ إِلَى الْأَشْجَفِ، فَدَعَوْتُهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: وَهَلْ تَجِدُنِي فِي الْكِتَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ تَجِدُنِي؟ قَالَ: أَجِدُكَ قَرْنًا، فَرَفَعَ عَلَيْهِ الدَّرَّةَ فَقَالَ: قَوْلٌ مَهْ؟ قَالَ: قَوْلٌ حَدِيدٌ أَمِينٌ سَدِيدٌ، قَالَ: كَيْفَ تَجِدُ الَّذِي يَجِيءُ مِنْ بَغْدِي؟ فَقَالَ: أَجِدُهُ خَلِيفَةً صَالِحًا غَيْرَ أَنَّهُ يُؤَيِّرُ قَرَابَتَهُ. قَالَ عُمَرُ: يَزَحِمُ اللَّهُ عُثْمَانَ ثَلَاثًا فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدُ الَّذِي بَعْدَهُ؟ قَالَ: أَجِدُهُ صَدًّا حَدِيدًا. فَوَضَعَ عُمَرُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ: يَا دَفْرَاهُ يَا دَفْرَاهُ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ خَلِيفَةٌ صَالِحٌ، وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْلَفُ حِينَ يُسْتَخْلَفُ، وَالسَّيْفُ مَسْئُولٌ وَالذَّمُّ مُهْرَاقٌ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الدَّفْرُ التَّنُّنُ. [ضعيف الإسناد، تيسير الانفعال / الأفرع].

١٠ - بَابُ فِي فَضْلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٤٦٥٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا، ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي: الْقَرْنُ الَّذِينَ بَعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّالِثِ أَمْ لَا. «ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ، وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْدَرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَفْشُو فِيهِمُ السُّخُنُ». [مسلم، الترمذي (٢٣٣٦)].

١١ - بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ سَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٤٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ». [صحيح، الترمذي (٤١٣٤)].

٤٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بِنْتُ قُدَّامَةَ الثَّقَفِيَّةِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسِ الْمَاصِرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي قُوهَةَ قَالَ: كَانَ حَدِيثُهُ بِالْمَدَائِنِ، فَكَانَ يَذْكُرُ أَشْيَاءَ قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي الْغَضَبِ، فَيَنْطَلِقُ نَاسٌ مِنْ سَمِيعِ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِهِ، فَيَأْتُونَ سَلْمَانَ فَيَذْكُرُونَ لَهُ قَوْلَ حَدِيثِهِ، فَيَقُولُ سَلْمَانُ: حَدِيثُهُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ، فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُونَ لَهُ: قَدْ ذَكَرْنَا قَوْلَكَ

يَقُولُ: «لَا تَصْرُوكَ الْفِئْتَهُ». [صحيح، المشكاة (٦٢٣)].

٤٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ ثَعْلَبَةَ ابْنِ ضُبَيْعَةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى حَدِيثَةِ فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْرِفُ رَجُلًا لَا تَصْرُهُ الْفِئْتُ شَيْئًا، قَالَ: فَخَرَجْنَا فَإِذَا مُسْطَاطٌ مَضْرُوبٌ فَدَخَلْنَا فَإِذَا فِيهِ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ فَسَأَلْتَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ يَشْتَمَلَ عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ أَنْصَارِكُمْ حَتَّى تَنْجَلِي عَمَّا أَنْجَلْتِ. [صحيح بما قبله (٤٦٦)].

٤٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ ضُبَيْعَةَ بِنِ حُصَيْنِ الثُّعَلْبِيِّ بِمَعْنَاهُ.

٤٦٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ عَبَادٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ رضي الله عنه: أَخْبَرْنَا عَنْ مَسِيرِكَ هَذَا، أَعَهْدُ عَهْدَهُ إِلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَمْ رَأَيْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدُ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِشَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ رَأَى رَأْيَهُ. [صحيح الإسناد].

٤٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَرَقَةٌ مَرَقَةٌ عِنْدَ فَرْقَةٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ». [مسلم (١١٣/٣)].

١٤ - بَابُ فِي التَّخْيِيرِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

٤٦٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ». [متفق عليه، الطحاوية (١٠٨ و ٤٠٥)، (١٢٨) - ١/٥٥٣، مختصر العلو (٦٢)].

٤٦٦٩ - حَدَّثَنَا حجاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يُضَعِّفُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ فِي جَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ مِنْ صَبِغٍ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِنْ اسْتَشَى اللَّهُ صلى الله عليه وآله؟».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ ابْنِ يَحْيَى أَثَمٌ. [متفق عليه، شرح الطحاوية (١٢٦)، مختصر العلو (٦١)، صحيح الجامع (٧٢٥٧) و (٧٢٥٨)].

٤٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرُوحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «أَنَا سَبْدٌ وَلِدِ آدَمَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَشْتَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ». [صحيح، الطحاوية (١٠٧)، اللطال (٧٩٢)].

٤٦٧١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبِيدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [متفق عليه، الطحاوية (١١٠)].

٤٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [صحيح بما قبله (٤٦٦٩)، صحيح الجامع (٥٨٢١)].

٤٦٧٣ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُلَيْلٍ يَذْكُرُ عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ النَّخِيلِيُّ». [مسلم، الترمذي (٣٥٩٠)].

٤٦٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ، وَمَخْلَدُ بْنُ خَالِدِ الشُّعْبِيِّ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذْرِي أَتَّبِعَ لِعَيْنٍ هُوَ أَمُّ لَأَمْ وَمَا أَذْرِي أَعَزِّزُ لِنَبِيِّ هُوَ أَمُّ لَأَمْ». [صحيح، الصحيحة (٢٢١٧)].

٤٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْثَمٍ، الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَّابٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ». [متفق عليه].

١٥ - بَابُ فِي رَدِّ الْإِرْحَاءِ

٤٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا شُهَيْبُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْعَظْمِ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ». [متفق عليه، ابن ماجه (٥٧)].

٤٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ: «أَتَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمَ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ، وَأَنْ تَعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ». [مسلم، والبخاري (١٤٠) مختصره، الترمذي (٢٧٥٤)].

٤٦٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». [مسلم، ابن ماجه (١٠٧٨)].

١٦ - بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنَقْصَانِهِ

٤٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْأَنْبَارِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي سَيْبَةَ الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ

سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْكُتَيْبَةِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾. [البخاري - البراء، الترمذي (٣١٥٦)].

٤٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ شَابُورٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ». [صحيح، الصحيحة (٣٨٠)].

٤٦٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرٍّ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَلَا دِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍّ مِنْكُمْ»، قَالَتْ: وَمَا نَقْصَانُ الْعَقْلِ وَالَّذِينَ؟ قَالَ: «أَمَّا نَقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ شَهَادَةُ رَجُلٍ، وَأَمَّا نَقْصَانُ الدِّينِ فَإِنْ إِخْدَاكُنْ تَفْطِرُ رَمَضَانَ وَتَقِيمُ أَيَّامًا لَا تُصَلِّي». [مسلم].

٤٦٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». [حسن صحيح، الترمذي (١١٧٨)].

٤٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ح وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَسَمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ قَسْمًا فَقُلْتُ: أَعْطِ فُلَانًا، فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمٌ، إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ الْعَطَاءَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يُكَبَّ عَلَى وَجْهِهِ». [متفق عليه، انظر رقم (٤٦٨٣)].

٤٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا وَلَمْ يُعْطِ رَجُلًا مِنْهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا، وَلَمْ تُعْطِ فُلَانًا شَيْئًا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ»، حَتَّى أَعَادَهَا سَعْدٌ ثَلَاثًا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَوْ مُسْلِمٌ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أَعْطِي رَجُلًا وَأَدْعُ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ، لَا أَعْطِيهِ شَيْئًا مَخَافَةَ أَنْ يُكَبَّرَ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِمْ». [البخاري (٢١) - مختصرة، مسلم (٩١/١)].

٤٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: ﴿قُلْ لَمْ تُوَسِّرُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا اسْمَعْنَا﴾ قَالَ: نَرَى أَنَّ الْإِسْلَامَ الْكَلِمَةُ، وَالْإِيمَانُ الْعَمَلُ. [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٦٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِبَالِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: وَقَدْ بَلَغْتُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يُضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [متفق عليه، ابن ماجه (٣٩٤٣)].

٤٦٨٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْفَرَ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَإِنْ كَانَ كَافِرًا وَإِلَّا كَانَ هُوَ الْكَافِرُ». [متفق عليه نحوه، الترمذي (٢٧٨٧)].

٤٦٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَشْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَزْيَعُ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهَوُ مُتَافِقٌ خَالِصٌ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُمْ كَانَ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ عَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». [متفق عليه، مختصر مسلم (٢٦)، صحيح الجامع (٨٩٠)].

٤٦٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْأَنْطَاكِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُزْنِي الزَّانِي حِينَ يُزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتُّوبَةُ مَفْرُوضَةٌ بَعْدَهُ». [متفق عليه، ابن ماجه (٣٩٣٦)].

٤٦٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَغْنِي ابْنَ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ كَانَ عَلَيْهِ كَالظَّلَّةِ، فَإِذَا انْقَطَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ». [صحيح، المشكاة (٦٠)، الصحيحة (٥٠٩)].

١٧ - بَابُ فِي الْقَدْرِ

٤٦٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَارِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَمْنَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْقَدْرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ». [حسن، الطحاوية (٢٤٢)، الروض النضير (١٩٧)، المشكاة (١٠٧)، الللال (٣٢٨ - ٣٢٩)، الصحيحة (٢٧٤٨)].

٤٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ مَوْلَى عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا قَدْرَ، مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ فَلَا تَشْهَدُوا جَنَازَتَهُ، وَمَنْ مَرِضَ مِنْهُمْ فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَهُمْ شِيعَةُ الدُّجَالِ، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُلْحِقَهُمْ بِالدُّجَالِ». [ضعيف، الطحاوية (٢٤٢)، الللال (٣٢٩ - ٣٣٨)، الضعيفة (٥٧١٤)].

٤٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: أَنَّ تَرِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ وَبَحْتِي بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَاهُمْ قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَسَامَةُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةِ قَبْضَتِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، وَالْحَبِيبُ وَالطَّيِّبُ، زَادَ فِي حَدِيثِ بَحْتِي: «وَبَيْنَ ذَلِكَ» وَالْإِحْتِبَازُ فِي حَدِيثِ تَرِيدَ». [صحيح، الترمذي (٣١٤٣)، المشكاة (١٠٠)].

٤٦٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَقَبَّحُ الْعَرَقُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ، فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِالْمِخْصَرَةِ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَفَلَا نَمُكُّثُ عَلَيَّ كِتَابَتَا وَنَدْعُ الْعَهْلَ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ لِيَكُونَنَّ إِلَى السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقْوَةِ لِيَكُونَنَّ إِلَى الشَّقْوَةِ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُبَشِّرٌ، أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسِيرُونَ لِلْسَّعَادَةِ، وَأَمَا أَهْلُ الشَّقْوَةِ فَيَسِيرُونَ لِلشَّقْوَةِ» ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنَنِيْرُهُ لِيَسْرَى ۝ وَأَمَّا مَنْ حَبَلَ وَاسْتَفْتَى ۝ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنَنِيْرُهُ لِيُعْرَى ۝﴾ [متفق عليه، ابن ماجه (٧٨)].

٤٦٩٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجَهَنِّي، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِبِينَ أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ، فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ، فَوَفَّقَ اللَّهُ لَنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ دَاخِلًا فِي الْمَسْجِدِ، فَاسْتَفْتَيْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، فَطَلَنْتُ أَنْ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَفَقَّهُونَ الْعِلْمَ، يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ وَالْأَمْرُ أَنْفٌ. فَقَالَ: إِذَا لَقَيْتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي، وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ ذَهَبًا فَأَتَفَقَّهُ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ. ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ الشَّفْرِ، وَلَا نَعْرِفُهُ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَدْرَكَ بِيْنِي إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَيَّ فَخَذَنِي، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَمَا تَكُنُّ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «مَا الْمَسْتَوَلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي، عَنْ أَمَارَاتِهَا، قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَجُلًا، وَأَنْ تَرَى الْخَفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبَنِيَانِ» قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ، هَلْ تَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَنَا كُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». [مسلم، ابن ماجه (٦٣)].

٤٦٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ

يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ وَحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: لَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَذَكَرْنَا لَهُ الْقَدَرَ، وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، زَادَ: قَالَ: وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ أَوْ جُهَيْنَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا نَعْمَلُ أَفِي شَيْءٍ قَدْ خَلَا أَوْ مَضَى أَوْ فِي بَيْءٍ يُشْتَأْنُ الْآنَ؟ قَالَ: «فِي شَيْءٍ قَدْ خَلَا وَمَضَى»، فَقَالَ الرَّجُلُ أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ: فَبِمِ الْعَمَلِ؟ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يُسْرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ يُسْرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ». [مسلم (٢٩/١) ولم يسق لفظه، صحيح الجامع (٢٠٢٨)].

٤٦٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ يَعْمَرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، قَالَ: فَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالِإِغْتِسَالُ مِنَ الْجَنَابَةِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: عَلِقَمَةُ مُرْجِيٌّ. [صحيح، التعليق الرغيب (١/٩٢)].

٤٦٩٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ أَصْحَابِهِ، فَيَجِيءُ الْغَرِيبَ فَلَا يَدْرِي أَيُّهُمْ هُوَ حَتَّى يَسْأَلَ، فَطَلَبْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَ لَهُ مَجْلِسًا يَعْرِفُهُ الْغَرِيبُ إِذَا أَتَاهُ، قَالَ: فَتَبَيَّنَا لَهُ ذُكَاثًا مِنْ طَلِينٍ فَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَكُنَّا نَجْلِسُ بِجَنَّتَيْهِ، وَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ فَذَكَرَ هَيْبَتَهُ حَتَّى سَلَّمَ مِنْ طَرَفِ السَّمَاطِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. [صحيح، النسائي (٤٩٩١)].

٤٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدِ الْجَمْعِيِّ، عَنْ ابْنِ الدُّنَيْجِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ لَهُ: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَهْبَهُ مِنْ قَلْبِي، قَالَ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذْبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتُ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ حَدِيثَةَ بِنْتُ الْيَمَانِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. [صحيح، ابن ماجه (٧٧)].

٤٧٠٠ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ الْهَدَلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَيْلَةَ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. قَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى

غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي». [صحيح، الطحاوية (٢٣٢)، المشكاة (٩٤)، اللال (١٠٧-١٠٢)].

٤٧٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، الْمَعْنَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اِخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْبَتَنَا، وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ التُّورَةَ بِيَدِهِ، تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدْرَهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ. [متفق عليه، ابن ماجه (٨٠)، انظر رسالة الاحتجاج بالقدر، وصحيح الجامع (١٨٤)].

٤٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى قَالَ: يَا رَبِّ أَرْنَا آدَمَ الَّذِي أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، فَأَرَاهُ اللَّهُ آدَمَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبُوْنَا آدَمُ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتَ الَّذِي نَفَخَ اللَّهُ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَعَلَّمَكَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: أَنْتَ نَبِيُّ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ، لَمْ يَجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ رَسُولًا مِنْ خَلْقِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَمَا وَجَدْتَ أَنْ ذَلِكَ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فِيمَ تَلَوْنِي فِي شَيْءٍ سَبَقَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ الْقَضَاءُ قَبْلِي؟» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عِنْدَ ذَلِكَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى». [حسن، الصحيحة (١٧٠٢)، اللال (١٣٠٧)].

٤٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي نَيْسَةَ أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ» قَالَ: - قَرَأَ الْقَعْنَبِيُّ الْآيَةَ -، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةَ، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَيَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةَ فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَيَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ يَعْمَلُونَ»، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فِيمَ الْعَمَلُ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ، اسْتَعْمَلَهُ يَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُدْخِلُهُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ، اسْتَعْمَلَهُ يَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيُدْخِلُهُ فِي النَّارِ». [صحيح - إلا مسح الظهر، العقيدة الطحاوية - شرح وتعليق (٣٠)، السنة (٢٠٣)، المشكاة (٩٦) / التحقيق الثاني، الضميمة (٣٠٧١)، اللال (١٩٦)، (٢٠١)].

٤٧٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ جُعْثِمِ الْقُرَشِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ رَبِيعَةَ

قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَحَدِيثُ مَالِكِ أَمَّ.

٤٧٠٥ - حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَضْمَلَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْغُلَامُ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَزْهَقَ أَبُوهُ طُغْيَانًا وَكُفْرًا». [مسلم، الترمذي (٣٣٧١)، الستة لابن أبي عاصم (١٩٤)].

٤٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْفَرَزْدَاقِيُّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ «وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبُوهُ مُؤْمِنِينَ»: «وَكَانَ طَبِعَ يَوْمَ طَبِعَ كَافِرًا». [مسلم، انظر ما قبله (٤٧٠٥)].

٤٧٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَبْصَرَ الْخَضِرُ غُلَامًا يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ فَتَنَّاوَلُ رَأْسَهُ فَقَلَعَهُ، فَقَالَ مُوسَى: «أَقْتَلْتَ نَفْسًا رَزِيئَةً» الآية. [متفق عليه].

٤٧٠٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الشَّامِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الْمَعْنَى وَاحِدٌ وَالْإِخْبَارُ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنْ خَلَقَ أَحَدُكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَاقِبَةُ بِمَثَلِ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً بِمَثَلِ ذَلِكَ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ مَلَكٌ، فَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ، ثُمَّ يَكْتُبُ شَقِيئِي أَوْ سَعِيدِي، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ - أَوْ قِيدُ ذِرَاعٍ - فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ - أَوْ قِيدُ ذِرَاعٍ - فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». [متفق عليه، ابن ماجه (٧٦)].

٤٧٠٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلِمِ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَيَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ». [البخاري، صحيح الجامع (٤٥٦١)].

٤٧١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ شَرِيكِ الْهَدَلِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ الْخَضِرِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ الْجُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدْرِ وَلَا تَفْجَحُواهُمْ». [ضعيف، المشكاة (١٠٨)، الطحاوية (٢٤٢)، الظلال (٣٣٠)، تخریج المختارة (٢٨٤-٢٨٦)].

١٨ - بَابُ فِي ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ

٤٧١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ

النَّبِيِّ ﷺ سَيْلًا، عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللَّهُ أَغْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [متفق عليه، الظلال (٢٠٨ - ٢١١)].
 ٤٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِيعِيُّ، وَكَثِيرُ بْنُ عُيَيْدٍ الْمَدْحَجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبِ الْمَعْنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُرَارِيُّ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِلَا عَمَلٍ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَغْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذُرَارِيُّ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «مِنْ آبَائِهِمْ» قُلْتُ: بِلَا عَمَلٍ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَغْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [صحيح الإسناد].

٤٧١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ يُصَلِّي عَلَيْهِ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوبَى لِهَذَا لَمْ يَعْمَلْ شَرًّا وَلَمْ يَدْرِبْ بِهِ فَقَالَ: «أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَخَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَخَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ». [مسلم، ابن ماجه (٨٢)].

٤٧١٤ - حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنَصْرَانِهِ، كَمَا تَنَاجَى الْإِبِلُ مِنَ بَهِيمَةِ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُ مِنْ جَدْعَاءَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَغْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [متفق عليه، الترمذي (٢٢٣٧)، صحيح الجامع (٤٥٦٠)، الإرواء (١٢٢٠)].

٤٧١٥ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قُرِئَ عَلَيَّ الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، أَخْبَرَكَ يُوسُفُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا قِيلَ لَهُ: إِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ يَخْتَجِعُونَ عَلَيْنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ مَالِكٌ: اخْتَجَجَ عَلَيْهِمْ بِأَخْبَرِهِ، قَالُوا: أَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَغْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٧١٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ يُفَسِّرُ حَدِيثَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، قَالَ: هَذَا عِنْدَنَا حَيْثُ أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ حَيْثُ قَالَ: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى». [صحيح الإسناد مقطوع].

٤٧١٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَالِدَةُ وَالْمَوْلُودَةُ فِي النَّارِ» قَالَ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا: قَالَ أَبِي: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُ بِذَلِكَ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [صحيح، المشكاة (١١٢)].

٤٧١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فِي النَّارِ»، فَلَمَّا قَفَى قَالَ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ». [مسلم (١٣٢١ - ١٣٢٣)].

٤٧١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَدَمَ مَجْرَى الدَّمِ». [متفق عليه، وقد مضى (٢٤٧٠)].

٤٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ شَرِيكِ الْهَمْدَلِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ رِبْعَةَ الْجُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدْرِ، وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ» الْحَدِيثُ. [ضعيف، وهو مكرر (٤٧١٠)].

١٩ - بَابٌ فِي الْجَهْمِيَّةِ

٤٧٢١ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ». [مسلم، والبخاري نحوه بلفظ: «فليستعد بالله، وليتته»، الصحيحة (١١٦ - ١١٧)].

٤٧٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سَلَمَةَ - يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ - قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى نَبِيِّ تَيْمَمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ: «فَلِذَا قَالُوا ذَلِكَ فَقُولُوا: اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ، ثُمَّ لِيَسْتَقِلَّ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلِيَسْتَعِذَّ مِنَ الشَّيْطَانِ». [حسن، الصحيحة (١١٦)].

٤٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنِ الْأَخْتَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: كُنْتُ فِي الْبَطْحَاءِ فِي عِصَابَةٍ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّتْ بِهِمْ سَحَابَةٌ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: «مَا تُسْمُونَ هَذِهِ؟» قَالُوا: السَّحَابُ قَالَ: «وَالْمُزْنُ» قَالُوا: وَالْمُزْنُ، قَالَ: «وَالْعَنَانُ» قَالُوا: وَالْعَنَانُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ أَتَقِنِ الْعَنَانَ جَيِّدًا، قَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا بُغِدَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟» قَالُوا: لَا نَذَرِي، قَالَ: «إِنَّ بُغِدَ مَا بَيْنَهُمَا إِمَّا وَاحِدَةٌ، أَوْ اثْنَتَانِ، أَوْ ثَلَاثٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً، ثُمَّ السَّمَاءُ فَوْقَهَا كَذَلِكَ - حَتَّى عَدَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ -، ثُمَّ فَوْقَ السَّابِعَةِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ أَوْعَالٍ بَيْنَ أَظْلَافِهِمْ وَرُكْبِهِمْ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ عَلَى ظُهُورِهِمُ الْعَرْشُ مَا بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ مِثْلُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ». [ضعيف، ابن ماجه (١٩٣)،

ضعيف سنن الترمذي (٦٥٤ / ٣٥٥٤)، اللطال (٥٧٧)].

٤٧٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شَرِيْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ يَأْتِنَادِهِ وَمَعْنَاهُ.

٤٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ سِمَاكِ يَأْتِنَادِهِ وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ.

٤٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الرَّبَاطِيِّ قَالُوا، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ أَحْمَدُ: كَتَبْتَاهُ مِنْ نُسخِهِ، وَهَذَا لَفْظُهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جُهِدْتَ الْأَنْفُسَ، وَصَاعَتِ الْعِيَالُ، وَنَهَكْتَ الْأَمْوَالَ، وَهَلَكْتَ الْأَنْعَامُ، فَاسْتَشَقَى اللَّهَ لَنَا فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ، وَنَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَكَ أَتَدْرِي مَا تَقُولُ؟» - وَسَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ أَصْحَابِهِ.. ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَوَيْحَكَ أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ لَهَكَدَا، - وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ - مِثْلَ الْقُبَّةِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيَسُّطُ بِهِ أَطِيطُ الرَّوْحِلِ بِالرَّوَاكِبِ» قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ اللَّهَ فَوْقَ عَرْشِهِ، وَعَرْشُهُ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى، وَابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ وَجُبَيْرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ: هُوَ الصَّحِيحُ وَاقْفَهُ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: يَحْتَسِبُ بْنُ مَعِينٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ كَمَا قَالَ أَحْمَدُ أَيْضًا وَكَانَ سَمَاعُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ مِنْ نُسخَةٍ وَاحِدَةٍ فِيمَا بَلَغَنِي. [ضعيف، الطلال (٥٧٥)، المشكاة (٥٧٢٧)].

٤٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ، عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مِيسِرَةٌ سَبْعَ مِثْقَالِ عَامٍ». [صحیح، المشكاة (٥٧٢٨)، الطحاوية (٢٤٩)، الصحيحة (١٥١)].

٤٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نُصَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ النَّسَائِيُّ الْعَمَنِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَرِيدَ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ - يَغْنِي ابْنُ عِمْرَانَ - حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ سُلَيْمُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَمِيحًا بَصِيرًا﴾ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ إِنْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ وَالتِّي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا وَيَضَعُ إِصْبَعِيهِ قَالَ ابْنُ يُونُسَ: قَالَ الْمُقْرِي: - يَغْنِي إِنَّ اللَّهَ سَدِيقٌ بَصِيرٌ، يَغْنِي أَنْ لِلَّهِ سَمْعًا وَبَصَرًا.. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ. [صحیح الإسناد].

٢٠ - باب في الرؤيا

٤٧٢٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَوَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسًا، فَتَنَظَّرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبُّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لَا تُصَاثِمُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ

اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ فَقَالَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾. [متفق عليه، ابن ماجه (١٧٧)].

٤٧٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ نَاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْزَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُصَارُونَ فِي زُرِّيَةِ الشَّمْسِ فِي الظُّهَيْرَةِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ» قَالُوا: لَا قَالَ: «هَلْ تُصَارُونَ فِي زُرِّيَةِ انْقِمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُصَارُونَ فِي زُرِّيَتِهِ إِلَّا كَمَا تُصَارُونَ فِي زُرِّيَةِ أَحَدِهِمَا». [متفق عليه، ابن ماجه (١٧٨)].

٤٧٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ الْمَعْنَى، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعٍ [وَكَيْعِ بْنِ عُدْسٍ] - قَالَ مُوسَى: ابْنِ حُدْسٍ -، عَنْ أَبِي زَرِينٍ قَالَ مُوسَى الْعُقَيْلِيُّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكُلُّنَا يَرَى رَبَّهُ؟ قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: مُخْلِياً بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا آيَةُ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ؟ قَالَ: «يَا أَبَا زَرِينٍ أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَرَى الْقَمَرَ؟» قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: لَيْلَةَ الْبَدْرِ مُخْلِياً بِهِ ثُمَّ اتَّفَقَا قُلْتُ: بَلَى قَالَ: «فَاللَّهِ، أَعْظَمُ» قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: قَالَ: «فَلَيْتَ مَا هُوَ خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فَاللَّهُ أَجَلٌ وَأَعْظَمُ». [حسن، ابن ماجه (١٨٠)].

٢١ - بَابٌ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ

٤٧٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْغَلَاءِ أَنَّ أَبَا أُسَامَةَ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْرَةَ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيَمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟، أَيْنَ الْمُشَكِّبُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضَيْنِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ». قَالَ ابْنُ الْغَلَاءِ: «بِيَدِهِ الْأُخْرَى» - «ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟، أَيْنَ الْمُشَكِّبُونَ؟». [مسلم، ابن ماجه (١٩٨)].

٤٧٣٣ - حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزَلُ رَبَّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حَتَّى يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ؛ فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟». [متفق عليه، ابن ماجه (١٣٦٦)].

٢٢ - بَابٌ فِي الْقُرْآنِ

٤٧٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْغُبَيْرَةِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزُضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمَوْقِفِ فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنْ قَرُنَا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي». [صحيح، ابن ماجه (٢٠١)].

٤٧٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُجَالِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ - يَعْنِي الشَّعْبِيَّ -، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَهْرِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ فَقَرَأَ ابْنُ لَهْ آيَةَ مِنَ الْإِنْجِيلِ

فَصَحِّحْتُ، فَقَالَ: أَتُصَحِّحُكَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ؟ [منفق عليه].

٤٧٣٦ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ السَّمْعُورِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَكُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: وَلَسْنَا فِي نَفْسِي كَأَنَّ أَحَقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بَأْمَرٍ يَنْتَلِي. [منفق عليه].

٤٧٣٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّدُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ: «أَعِيدُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامِيَةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامِيَةٍ»، ثُمَّ يَقُولُ: «كَانَ أَبُوكُمْ يُعَوِّدُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ. [البخاري، ابن ماجه (٣٥٢٥)].

٤٧٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلَ السَّمَاءِ لِلسَّمَاءِ صَلَوةً كَجَزْءِ السَّنَسِلَةِ عَلَى الصَّفَا، فَيَضَعُونَ، فَلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِبْرِيْلُ، حَتَّى إِذَا جَاءَهُمْ جِبْرِيْلُ فَرَعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَا جِبْرِيْلُ، مَاذَا قَالَ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: الْحَقُّ. فَيَقُولُونَ: الْحَقُّ الْحَقُّ». [البخاري موقوفًا، ومرفوعًا - أبي هريرة، ومضى (٣٩٨٩) مختصرًا، الصحيحة (١٢٩٣)، صحيح الجامع الصغير (٤٣٦)].

٢٣ - بَابُ فِي ذِكْرِ التَّبَعِثِ وَالصُّوْرِ

٤٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْلَمٌ، عَنْ بَشْرِ بْنِ شَعَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصُّوْرُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ» [صحيح، الترمذي (٣٤٧٢)].

٤٧٤٠ - حَدَّثَنَا الْقَعْتَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُ الْأَرْضَ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ مِنْهُ خَلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ». [منفق عليه، ابن ماجه (٤٢٦٦)].

٢٤ - بَابُ فِي الشَّقَاعَةِ

٤٧٤١ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بِسْطَامُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَشْعَثِ الْحَدَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي». [صحيح، المشكاة (٥٥٩٨-٥٥٩٩)، الطلال (٨٣٠-٨٣٢)].

٤٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دُكْوَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ». [البخاري، ابن ماجه (٤٣١٥)].

٤٧٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ» [مسلم، مختصر مسلم (١٩٦٢)، صحيح الجامع

٢٥ - بَابُ فِي خَلْقِ الْحَبَّةِ وَالنَّارِ

٤٧٤٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْحَبَّةَ قَالَ لِجِبْرِيلَ: اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ، ثُمَّ قَالَ يَا جِبْرِيلُ: اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ. قَالَ: فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ النَّارَ قَالَ يَا جِبْرِيلُ: اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا، فَحَفَّهَا بِالشُّهُرَاتِ ثُمَّ قَالَ يَا جِبْرِيلُ: اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا». [حسن صحيح، الترمذي (٢٦٩٨)].

٢٦ - بَابُ فِي الْحَوْضِ

٤٧٤٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَزَاءِ وَأَذْرَحَ». [مسلم، الطلال (٧٢٦ - ٧٢٧)].

٤٧٤٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّصْرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَنْزَلَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَلْنَا مَتْرًا لَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ جُزْءٌ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضَ» قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: سَبْعُ مِئَةٍ أَوْ ثَمَانِ مِئَةٍ. [صحيح، الصحيحة (١٢٣)، الطلال (٧٢٣)].

٤٧٤٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَعْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِغْفَاءَةً، فَرَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا فِيمَا قَالَ لَهُمْ وَإِنَّمَا قَالُوا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: لِمَ ضَحِكْتَ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَاتُ سُورَةِ» فَقَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّمَا آعَظَيْتَكَ الْكُوفَرُ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا فَلَمَّا قَرَأَهَا قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الْكُوفَرُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمَ قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهَرَ وَعَدَنِيهِ رَبِّي ﷻ فِي الْحَبَّةِ، وَعَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، عَلَيْهِ حَوْضٌ تَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آيَتُهُ عَدَدُ الْكُوَاكِبِ». [حسن، تقدم مختصراً (٧٨٤)].

٤٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَبَّةِ - أَوْ كَمَا قَالَ - عُرِضَ لَهُ نَهْرٌ حَافَتَاهُ الْيَاقُوتُ الْمُجَوَّبُ، أَوْ قَالَ: الْمُجَوَّفُ، فَضَرَبَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعَهُ يَدَهُ، فَاشْتَخَرَجَ مِسْكَاً، فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ لِلْمَلِكِ الَّذِي مَعَهُ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: الْكُوفَرُ الَّذِي أُعْطَاكَ اللَّهُ ﷻ. [البحاري، الترمذي (٣٥٩٧)].

٤٧٤٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَبُو طَالُوتَ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا بَرزَةَ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، فَحَدَّثَنِي فُلَانٌ سَمَاءَهُ مُسْلِمًا، وَكَانَ فِي السَّمَاطِ، فَلَمَّا رَأَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ

قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدِيكُمْ هَذَا الدُّخْدَاحُ، فَفَهِمَهَا الشَّبِيحُ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنِّي أَبْقَى فِي قَوْمٍ يُعَذِّبُونِي بِصُحْبَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالَ لَهُ عُيَيْدُ اللَّهِ: إِنَّ صُحْبَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَكَ زَيْنٌ غَيْرُ شَيْنٍ قَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ؛ لِأَسْأَلَكَ، عَنِ الْحَوْضِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَرْزَةَ: نَعَمْ لَا مَرَّةً، وَلَا ثِنْتَيْنِ، وَلَا ثَلَاثًا، وَلَا أَرْبَعًا، وَلَا خَمْسًا، فَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَلَا سَقَاةَ اللَّهُ مِنْهُ ثُمَّ خَرَجَ مُغَضَّبًا. [صحيح، الظلال (٧٠٠ و ٧٠٢ - ٧٠٣)].

٢٧ - بَابُ فِي الْمَسْأَلَةِ فِي الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ

٤٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاقِمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ فَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ ﴿تَلَبَّطُوا بِاللَّهِ﴾» [متفق عليه، ابن ماجه (٤٢٩٦)].

٤٧٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَقَفِيُّ أَبُو نَصْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَحْلًا لِبَنِي النَّجَّارِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَفَرِعَ فَقَالَ: «مَنْ أَصْحَابُ هَذِهِ الْقُبُورِ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَاسٌ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدُّجَالِ»، قَالُوا: وَمِمَّ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ، فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فَإِنَّ اللَّهَ هَذَا قَالَ: كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ فَيَقَالَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَمَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ غَيْرِهَا، فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى بَيْتِ كَانَ لَهُ فِي النَّارِ فَيَقَالَ لَهُ: هَذَا بَيْتُكَ كَانَ لَكَ فِي النَّارِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَصَمَكَ وَرَحِمَكَ فَأَبْدَلَكَ بِهِ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: دَعُونِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأُبَشِّرَ أَهْلِي فَيَقَالَ لَهُ: اسْكُنْ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَيَنْتَهَرُهُ فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي فَيَقَالَ لَهُ: لَا ذَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ فَيَقَالَ لَهُ: فَمَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَضْرِبُهُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا الْخَلْقُ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ». [صحيح، ومضى مختصراً (٣٢٣١)، الصحيحة (١٣٤٤)].

٤٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ نَحْوَهُ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَوْلَ نِعَالِهِمْ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقُولَانِ لَهُ: فَذَكَرَ قَرِيْبًا مِنْ حَدِيثِ الْأَوَّلِ قَالَ فِيهِ: «وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيَقُولَانِ لَهُ: زَادَ: «الْمُنَافِقُ» وَقَالَ: «يَسْمَعُهَا مَنْ وَلِيَهُ غَيْرُ الثَّقَلَيْنِ». [متفق عليه، ومضى هناك مختصراً].

٤٧٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَهَذَا لَفْظُ هُنَّادٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَنْتَهَيْتَنَا إِلَى الْقَبْرِ وَمَا يُلْحَدُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَمَا عَلَى رُءُوسِنَا الطُّبُرِ وَفِي يَدِهِ عَوْذٌ يَنْكُثُ بِهِ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ

مِنْ عَذَابِ النَّعْتِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ هَاهُنَا - وَقَالَ: «وَأِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَوْ مُدْبِرِينَ حِينَ يُقَالُ لَهُ: يَا هَذَا مَنْ رَبُّكَ، وَمَا دِينُكَ، وَمَنْ نَبِيُّكَ؟» قَالَ هَذَا قَالَ: «وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِيهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ رَبِّيَ اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَعَثَ فِيكُمْ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولَانِ: وَمَا يُذَرِّبُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ، فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ» زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ «يَبْتَئِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا» الآية - ثُمَّ اتَّفَقَا قَالَ: «فَيَتَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قَدْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَلْبَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ زَوْجِهَا وَطَيْبِهَا، قَالَ: وَيُفْتَحُ لَهُ فِيهَا مَدُّ بَصَرِهِ، قَالَ: وَإِنَّ الْكَافِرَ فَذَكَرَ مَوْتَهُ قَالَ: وَتَعَادُ زَوْجُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَذْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَذْرِي، فَيَقُولَانِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَعَثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَذْرِي، فَيَتَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَأَلْبَسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسُمُومِهَا، قَالَ: وَيَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ» زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ: «ثُمَّ يَقْبِضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكُمْ مَعَهُ مِزْزَةً مِنْ حديد لَوْ ضَرَبَ بِهَا جَبَلَ لَصَارَ تُرَابًا قَالَ: فَيَضْرِبُهُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا، قَالَ: ثُمَّ تَعَادُ فِيهِ الرُّوحُ» [صحيح، مضى بظرفه الأول (٣٢١٢)].

٤٧٥٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا الْجُنَيْدُ، عَنْ أَبِي عُمَرَ زَادَانَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٨ - بَابُ فِي ذِكْرِ الْمِيرَانِ

٤٧٥٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، وَحَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ النَّارَ فَبَكَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا نِيَكِيكَ؟»، قَالَتْ: ذَكَرْتُ النَّارَ فَبَكَيتُ، فَهَلْ تَذَكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَمَّا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ، فَلَا يَذْكُرُ أَحَدٌ أَحَدًا: عِنْدَ الْمِيرَانِ حَتَّى يَغْلَمَ أَيْخَفُ مِيزَانَهُ أَوْ يَنْقُلُ، وَعِنْدَ الْكِتَابِ حِينَ يُقَالُ «هَاتُوا أَرْوَاحَ كِتَابِكُمْ» حَتَّى يَغْلَمَ أَيْنَ يَقَعُ كِتَابُهُ أَيْ يَمِينِهِ أَمْ فِي شِمَالِهِ أَمْ مِنْ وَرَائِهِ ظَهْرِهِ، وَعِنْدَ الصَّرَاطِ إِذَا وُضِعَ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ» قَالَ يَعْقُوبُ، عَنْ يُونُسَ وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِهِ [ضعيف، المشكاة (٥٥٦)، التعليق الرغيب (٤/ ٢١٠ - ٢١١)].

٢٩ - بَابُ فِي الدَّجَالِ

٤٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ بَعْدَ نُوحٍ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ الدَّجَالَ قَوْمَهُ، وَإِنِّي أَنْذِرُكُمْوَهُ، فَوَصَفَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ: «لَعَلَّهُ سَيَذَرِكُمْ مَنْ قَدْ

رَأَيْتِي وَسَمِعْتُ كَلَامِي» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ أَمِثْلَهَا الْيَوْمَ؟ قَالَ: «أَوْ خَيْرًا». [ضعيف، الترمذي (٢٣٤٩)، ضعيف سنن الترمذي (٣٨٩)].

٤٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، فَذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأُنذِرُكُمْ هُوَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوْحٌ قَوْمَهُ، وَلِكُنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَزَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَزَ». [متفق عليه، قصة الدجال].

٣٠ - بَابُ فِي قَتْلِ الْخَوَارِجِ

٤٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، وَمَنْدَلٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي جَهْمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ وَهْبَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ». [صحيح، الظلال (٨٩٢)].

٤٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِينِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ وَهْبَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ وَأَيْمَةٌ مِنْ بَغْدِي يَسْتَأْذِنُونَ بِهَذَا الْفَنَاءِ؟» قُلْتُ: إِذَنْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ أَضْعُ سِنْفِي عَلَى عَائِقِي، ثُمَّ أَضْرِبُ بِهِ حَتَّى أَلْقَاكَ - أَوْ الْحَقِّكَ - قَالَ: «أَوْ لَا أَذْكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ تَضْرِبُ حَتَّى تَلْقَانِي». [ضعيف، المشكاة (٣٧١٠) / التحقيق الثاني].

٤٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَسَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ وَهَيْشَامِ بْنِ حِشَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَيْمَةٌ تَعْرِفُونَ مِنْهُمْ وَتُنَكِّرُونَ فَمَنْ أَنْكَرَهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ هَيْشَامُ: «بِلِسَانِهِ فَقَدْ بَرَى، وَمَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ، وَتَابَعَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَلًّا تَقْتُلُهُمْ؟ قَالَ ابْنُ دَاوُدَ: أَقَلًّا تَقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا مَا صَلُّوا». [مسلم، الترمذي (٢٣٨١)].

٤٧٦١ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ الْعَنْزَرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ قَالَ: «فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرَى، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ» قَالَ قَتَادَةُ: يُعْنِي مَنْ أَنْكَرَ بِقَلْبِهِ وَمَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ. [مسلم، انظر ما قبله (٤٧٦٠)].

٤٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَكُونُ فِي أُمَّتِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرُقَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ جَمِيعٌ فَأَضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَأَنَّا مِنْ كَانٍ». [صحيح، صحيح الجامع (٣٥١٦)].

٣١ - بَابُ فِي قَتْلِ الْخَوَارِجِ

٤٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ أَنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ أَهْلَ التَّهْرَوَانِ فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُودِنُ الْبَيْدِ أَوْ مُخَدِّجُ الْبَيْدِ أَوْ مُتَدَوُّنُ الْبَيْدِ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لَتَبَأْتَكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْهُ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [مسلم، ابن ماجه (١٦٧)].

٤٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ فِي ثَوْبَيْهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ بَنِي الْأَنْزَعِ بْنِ حَابِسِ الْخَنْظَلِيِّ، ثُمَّ الْمُحَاسِبِيِّ وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِيِّ الطَّائِبِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبَهَانَ وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاةِ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ قَالَ: فَغَضِبْتُ قُرَيْشَ وَالْأَنْصَارَ، وَقَالَتْ: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ» قَالَ: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ، نَاتِيئُ الْجَبِينِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَخْلُوقٌ قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ فَقَالَ: «مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَهُ، أَيَأْمُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي» قَالَ: فَسَأَلَ رَجُلٌ قَتْلَهُ - أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - قَالَ: فَمَنْعَهُ، قَالَ: فَلَمَّا وُلِّيَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضَيْضِي هَذَا - أَوْ فِي عَقِبِ هَذَا - قَوْمًا يَفْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَتَا جِرْهَمَ يَمْزُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ الشَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لَيْتَ أَنَا أَذَرْتُكُمْ قَتَلْتُهُمْ قَتْلَ عَادٍ». [متفق عليه، النسائي (٢٥٧٨)].

٤٧٦٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، وَمُبَشَّرٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ: - يَعْنِي الْوَلِيدَ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقَيْلَ، وَيُؤْسِسُونَ الْفِعْلَ، يَفْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْزُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ الشَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ، لَا يَزْجَعُونَ حَتَّى يَزْتَدَّ عَلَى فَرْقِهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ طَوْبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتْلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا سِيَمَاهُمْ؟ قَالَ: «التَّخْلِيقُ». [صحيح، الطلال (٩٤٠)].

٤٧٦٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنْسِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَوَهُ قَالَ: «سِيَمَاهُمُ التَّخْلِيقُ وَالتَّشْيِيدُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَيِّمُوهُمْ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: التَّشْيِيدُ اسْتِئْصَالُ الشُّعْرِ. [صحيح، ابن ماجه (١٧٥)].

٤٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَلَا تَنْزِعُوا مِنْ الشَّعَاءِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّمَا الْحُزْبُ خَدَعَةٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَنَاءُ الْأَسْنَانِ، سَفَهَاءُ الْأَخْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، يَمْزُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْزُقُ الشَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَتَا جِرْهَمَ، فَأَيِّمُوا نَفْسَهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ

أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [متفق عليه، الطلال (٩١٤)].

٤٧٦٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلَيْمَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ الْجَهَنِيُّ: أَنَّهُ كَانَ فِي الْحَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَيْسَتْ قِرَاءَتُهُمْ إِلَيَّ قِرَاءَتِهِمْ شَيْئًا وَلَا صَلَاتُهُمْ إِلَيَّ صَلَاتِهِمْ شَيْئًا، وَلَا صِيَامُهُمْ إِلَيَّ صِيَامِهِمْ شَيْئًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ، وَهُوَ عَلَيْهِمْ لَا تَجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاتِبَهُمْ، يَمِزُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمِزُّونَ مِنَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَوْ يَعْلَمُ الْحَيْشُ الَّذِينَ يُصَيِّبُونَهُمْ مَا قَضَى لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ﷺ لَتَكَلَّمُوا عَنِ الْعَمَلِ، وَأَيَّةُ ذَلِكَ: أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ، وَلَيْسَتْ لَهُ ذِرَاعٌ عَلَى عَضُدِهِ مِثْلُ حَلْمَةِ الثَّدْيِ عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ، أَفْتَدَهُمُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ وَتَتَرُكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلِفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيكُمْ وَأُمُورِكُمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَعَارَوْا فِي سَرْحِ النَّاسِ، فَسَبَرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ. قَالَ سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ: فَتَرَلْنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ مِثْرًا مِثْرًا حَتَّى مَرَّ بِنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ قَالَ: فَلَمَّا التَقَيْتَنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الرَّاسِبِيُّ فَقَالَ لَهُمْ: أَلْقُوا الرِّمَاحَ وَسَلُّوا السُّيُوفَ مِنْ جُفُونِهَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حُرُورَاءَ قَالَ: فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ، وَاسْتَلُّوا السُّيُوفَ وَسَجَّرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ قَالَ: وَقَتَلُوا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضِهِمْ قَالَ: وَمَا أَصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ: التَّمِسُوا فِيهِمُ الْمُخَدَّجَ. فَلَمْ يَجِدُوا قَالَ: فَقَامَ عَلِيُّ ﷺ بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ فَوَجَدُوهُ بِمَا تَلِي الْأَرْضَ، فَكَبَّرَ وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَ رَسُولُهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُبَيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا وَهُوَ يَخْلِفُ. [مسلم، الطلال (٩١٧)].

٤٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَضِيءِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: اطْلُبُوا الْمُخَدَّجَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَاسْتَحْرَجُوهُ مِنْ تَحْتِ الْقَتْلِ فِي طِينٍ، قَالَ أَبُو الْوَضِيءِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَبَشِيٍّ عَلَيْهِ قُرَيْطِقٌ لَهُ إِخْدَى يَدَيْنِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ عَلَيْهَا شَعِيرَاتٌ مِثْلُ شَعِيرَاتِ النَّبِيِّ تَكُونُ عَلَى ذَنْبِ الْيَرُبُوعِ. [صحیح الإسناد].

٤٧٧٠ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُومٍ قَالَ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْمُخَدَّجُ لَمَعْنَا يَوْمَئِذٍ فِي الْمَسْجِدِ مُجَالِسُهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَكَانَ قَبِيرًا وَرَأَيْتُهُ مَعَ الْمَسَاكِينِ يَشْهَدُ طَعَامَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَعَ النَّاسِ، وَقَدْ كَسَوْتُهُ بُنُوسًا لِي قَالَ أَبُو مَرْزُومٍ: وَكَانَ الْمُخَدَّجُ يُسَمَّى نَافِعًا ذَا الثَّدْيَةِ، وَكَانَ فِي يَدِهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ عَلَى رَأْسِهِ حَلْمَةٌ مِثْلُ حَلْمَةِ الثَّدْيِ عَلَيْهِ شَعِيرَاتٌ مِثْلُ سِبَالَةِ السُّنُورِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ عِنْدَ النَّاسِ اسْمُهُ حُرْقُوسُ. [ضميف الإسناد].

٣٢ - بَابٌ فِي قِتَالِ اللُّصُوصِ

٤٧٧١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أُرِيدَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ». [متفق عليه، الترمذي (١٤٥٢ - ١٤٥٣)].

٤٧٧٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَسَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ - يَعْنِي أَبَا أَيُّوبَ الْهَاشِمِيَّ -، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ بَابِرٍ، عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ، أَوْ دُونَ دَمِهِ، أَوْ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». [صحيح، الترمذي (١٤٥٥)].

آخِرُ كِتَابِ الشُّنَّةِ

- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرَيْشٍ الْبَخَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ نُعَيْمَ بْنَ حَمَّادٍ يَقُولُ لِلْمَعْتَرَلَةِ: تَرُدُونِ الْفَنِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ نَحْوِ الْفَنِي حَدِيثٍ.

- حَدَّثَنَا أَبُو طَلْحَةَ عَبْدُ السَّلَامِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ مَثَلَ عُثْمَانَ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ يَتْرُوهَا وَيُفَسِّرُهَا: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَلْعَسُ لِإِي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمَطَهْرُكَ مِنْ آلِ الدِّينِ كَفَرُوا﴾ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ وَإِلَى أَهْلِ الشَّامِ.

- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَحِبِّهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ: اشْفَعُوا تَوْجُرُوا، فَإِنِّي لِأُرِيدَ الْأَمْرَ فَأَوْخِرُهُ كَيْمَا تَشْفَعُوا تَوْجُرُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اشْفَعُوا تَوْجُرُوا».

- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: قَالَ عَفَّانُ: كَانَ يَحْتَجِي لِأَيُّ حَدِيثٍ عَنْ هَمَّامٍ. قَالَ أَحْمَدُ: قَالَ عَفَّانُ: فَلَمَّا قَدِمَ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ وَافَقَ هَمَّامًا فِي أَحَادِيثِ كَانَ يَحْتَجِي رُبَّمَا قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: كَيْفَ قَالَ هَمَّامُ فِي هَذَا؟ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ هَمَّامَ هَذَا - عَفَّانُ وَأَصْحَابُهُ - مِنْ هَمَّامٍ أَصْلَحَ مِنْ سَمَاعِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ يَتَعَاهَدُ كُتُبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ - إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - قَالَ: قَالَ لِي هَمَّامُ: كُنْتُ أَخْطَأُ وَلَا أَرْجِعُ، فَاسْتَعْفِرَ اللَّهُ تَعَالَى. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَعْلَمُهُمْ بِإِعَادَةِ مَا يَسْمَعُهُ مِمَّا لَمْ يَسْمَعْ شُعْبَةَ، وَأَزْوَاجَهُمْ هِشَامُ، وَأَحْفَظُهُمْ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزْرُوبَةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَحْمَدَ، فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزْرُوبَةَ فِي قِصَّةِ هِشَامٍ هَذَا كُلُّهُ يَحْكُونَهُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، أَيْنَ كَانَ يَقَعُ هِشَامُ مِنْ سَعِيدٍ لَوْ بَرَزَ لَهُ؟!